

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠٢٣

#### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛
- وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
- وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛
- وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛
- وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة وتعديلاته ؛
- وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛
- وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛
- وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ٤٧٢ لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٢/١٧ على المخطط الإستراتيجى العام لمدينة أبو صوير - محافظة الإسماعيلية بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية لمدن وقرى الجمهورية على الحيز العمرانى لمدينة أبو صوير - محافظة الإسماعيلية بجلستها بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٥ ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس الوزراء على استكمال إجراءات اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أبو صوير - محافظة الإسماعيلية بكتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء الصادر برقم ٣-١١٤٢٢ بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٦ ؛  
وعلى مذكرة السيدة الدكتورة المهندسة / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أبو صوير - محافظة الإسماعيلية ؛

#### قصر :

#### ( المادة الأولى )

يُعمد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أبو صوير - محافظة الإسماعيلية طبقاً للمذكرة والخريطة .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢٠٢٣/٦/١٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار